



كلية القانون
College of Law

Tikrit University Journal for Rights

Journal Homepage : <http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t>

State responsibility towards biological and chemical warfare in accordance with international law

The researcher. Hala Tariq Muhammad Al-Abidi
PhD student , University of Religions and Sects, Faculty of Law, Iran

Rahimlaw1978@gmail.com

Dr. Professor. Nader Akhgari Benab
Faculty Member of the Islamic Research and Education Institute ,Iran

Rahimlaw1978@gmail.com

Article info.

Article history:

- Received 14 August 2024
- Accepted 20 April 2025
- Available online 1 June 2025

Keywords:

- State responsibility
- biological warfare
- chemical warfare
- international law

Abstract: State responsibility for the use of biological and chemical weapons is part of the international legal system aimed at protecting international peace and security. According to international law, states bear direct legal responsibility when developing, producing or using these weapons, due to the serious damage they cause to humans and the environment. This responsibility is based on several international agreements, most notably the Biological Weapons Convention (BWC) of 1972 and the Chemical Weapons Convention (CWC) of 1993. These two agreements prohibit the development, stockpiling and use of these weapons, and oblige States Parties to destroy their stockpiles. Violation of these obligations is considered a clear violation of international law and entails the responsibility of the State concerned. State responsibility is manifested in several aspects:

1. International criminal responsibility: Individuals responsible for the use of these weapons can be prosecuted before international criminal courts such as the International Criminal Court (ICC), especially in the

event of their use as war crimes or crimes against humanity.

2. International civil responsibility: The State bears responsibility for compensation for damages caused to States or individuals harmed as a result of their use of these weapons.

3. Preventive measures: States are obliged to prevent the development or transfer of these weapons within their territories or by their nationals, through the enactment of effective national legislation. Finally, the UN Security Council plays a pivotal role in imposing sanctions and taking the necessary measures against violating states, in accordance with the UN Charter. State responsibility remains in place even with changes in ruling regimes, which reinforces the principle of non-impunity for crimes related to biological and chemical warfare

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

مسؤولية الدولة تجاه الحرب البيولوجية و الكيميائية وفقاً

للقانون الدولي

الباحثة. حلا طارق محمد العبيدي

كلية الحقوق، جامعة الأديان والمذاهب، إيران

Rahimlaw1978@gmail.com

الاستاذ الدكتور نادر اخگري بناب

كلية الحقوق، جامعة الأديان والمذاهب، إيران

Rahimlaw1978@gmail.com

معلومات البحث :

تواريخ البحث:

- الاستلام : ١٤ / آب / ٢٠٢٤
- القبول : ٢٠ / نيسان / ٢٠٢٥
- النشر المباشر : ١ / حزيران / ٢٠٢٥

الكلمات المفتاحية :

- مسؤولية الدولة
- الحرب البيولوجية
- الحرب الكيميائية
- القانون الدولي

الخلاصة: تُعتبر مسؤولية الدولة عن استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية جزءاً من النظام القانوني الدولي الذي يهدف إلى حماية السلم والأمن الدوليين. وفقاً للقانون الدولي، تتحمل الدول مسؤولية قانونية مباشرة عند تطوير أو إنتاج أو استخدام هذه الأسلحة، نظراً لما تسببه من أضرار جسيمة على الإنسان والبيئة. تستند هذه المسؤولية إلى عدة اتفاقيات دولية، أبرزها اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية (BWC) لعام ١٩٧٢ واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (CWC) لعام ١٩٩٣. تحظر هاتان الاتفاقيتان تطوير وتخزين واستخدام هذه الأسلحة، وتُلزم الدول الأطراف بتدمير مخزوناتهما منها. يُعتبر خرق هذه الالتزامات انتهاكاً صريحاً للقانون الدولي ويترتب عليه مسؤولية الدولة المعنية. تتجلى مسؤولية الدولة في عدة جوانب:

١. المسؤولية الجنائية الدولية: يمكن ملاحقة الأفراد المسؤولين عن استخدام هذه الأسلحة أمام المحاكم الجنائية الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية (ICC)، خاصة في حالة استخدامها كجرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية.

٢. المسؤولية الدولية المدنية: تتحمل الدولة مسؤولية التعويض عن الأضرار التي تلحق بالدول أو الأفراد المتضررين نتيجة استخدامها لتلك الأسلحة.

٣. التدابير الوقائية: تُلزم الدول بمنع تطوير أو نقل هذه الأسلحة ضمن أراضيها أو من قبل رعاياها، عبر سن تشريعات وطنية فعالة.

أخيراً، تلعب مجلس الأمن الدولي دوراً محورياً في فرض العقوبات واتخاذ التدابير اللازمة ضد الدول المخالفة، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. تظل مسؤولية الدولة قائمة حتى مع تغيير الأنظمة الحاكمة، مما يعزز مبدأ عدم الإفلات من العقاب في الجرائم المرتبطة بالحرب البيولوجية والكيميائية.

المقدمة :

اولاً: بيان المسألة : في القانون الدولي العام تنقسم المسؤولية الدولية من حيث طبيعة الجزاء أو الأثر المترتب عن تلك المسؤولية الى مسؤولية دولية مدنيه ومسؤولية دولية جنائية.^١ وتنشأ المسؤولية الدولية المدنية عند الإخلال بالتزام تفرضه قواعد القانون الدولي، سواء أكانت هذه القواعد في صورة معاهدة دولية أو العرف أو المبادئ العامة للقانون الدولي، وينتج عن هذا الإخلال أو الانتهاك ضرر لدولة أخرى والتي تقوم بالمطالبة بالتعويض عن هذا الضرر، سواء أكان ذلك في صورة إعادة الحال الى ما كان عليه، أو تعويض مالي أو ترضية، ولا يهم أن يكون هذا الضرر لحق بالدولة وممتلكاتها بصورة مباشرة أو بأحد رعاياها.

والمسؤولية الدولية المدنية هي على نوعين، أما تكون عقدية أو تقصيرية، فالمسؤولية الدولية العقدية تنشأ عند إخلال الدول بأحد التزاماتها التعاقدية، والمجسدة في المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تبرمها مع أشخاص القانون الدولي الأخرى، أما المسؤولية الدولية التقصيرية فتترتب عند ارتكاب الدولة لعمل أو امتناع عن عمل يعد أخلاقاً يفرضه العرف أو المبادئ العامة للقانون.^٢ وهناك من ينكر وجود هذا التقسيم في نطاق القانون الدولي، بحجة عدم إمكانية التفريق بين العرف والمعاهدة من حيث الطبيعة، إذ يرى هذا الاتجاه أن العرف اتفاقاً ضمناً والمعاهدات اتفاقاً صريحاً، وهذا مما لا يمكن معه التفريق بين صور هذه المسؤولية.^٣ لقد كان ذلك واضحاً في الاتفاقية الدولية الرئيسية المتعلقة بالأسلحة البيولوجية هي اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) وتدمير تلك الأسلحة، والمعروفة أيضاً باسم اتفاقية الأسلحة البيولوجية، التي تم التوقيع عليها في ١٩٧٢ ودخلت حيز التنفيذ في ١٩٧٥.

١. رشاد محمد جون الليثي، حظر وتقييد استخدام الاسلحة في القانون الدولي العام، دار النهضة، بيروت ٢٠٠٣ : ص ١٢٩

٢. عبد القادر، القانون الإنساني واتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤...، القانون الإنساني آفاق وتحديات، ج٢، عبد الحميد و آخرون، القانون الدولي العام، دار السلام العربية، بغداد، ٢٠٠٨ ص ١٥٥

٣. حسن، المسؤولية الجنائية للقادة في زمن النزاعات المسلحة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨ : ص ٦٥

أهم بنود اتفاقية الأسلحة البيولوجية:

١. حظر تطوير وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية: تمنع الاتفاقية الدول الأعضاء من تطوير أو إنتاج أو تخزين الأسلحة البيولوجية أو التكتسبية.
 ٢. تدمير المخزونات الحالية: تلزم الاتفاقية الدول الأطراف بتدمير جميع الأسلحة البيولوجية الموجودة ومرافق إنتاجها.
 ٣. التعاون الدولي: تشجع الاتفاقية على التعاون في مجال الاستخدام السلمي للتكنولوجيا البيولوجية.
 ٤. الإجراءات التنفيذية: تتضمن الاتفاقية آليات لتبادل المعلومات والتشاور بين الدول الأعضاء للتحقق من الالتزام بالاتفاقية.
- من ذلك نجد ان الاتفاقية تعد خطوة مهمة في منع انتشار الأسلحة البيولوجية وتعزيز الأمن الدولي من خلال الالتزام بعدم استخدام التكنولوجيا البيولوجية لأغراض عسكرية.
- وبذلك يمكن القول إن المسؤولية الدولية الجنائية تثور عند انتهاك إحكام القانون الدولي، إذا كان هذا الانتهاك يمس مصلحة عامة للمجتمع الدولي، ومن صور هذه الانتهاكات هي الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني أي ما يسمى بجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة وكذلك جرائم العدوان.^١
- وسوف نقسم هذا البحث الى مطلبين نتناول في المطلب الاول عناصر المسؤولية الدولية عن الحرب البيولوجية اما المطلب الثاني فنتناول فيه اساس المسؤولية الدولية عن انتهاك احكام حظر الاستخدام وتقييده.
- ثانيا : ضرورة البحث :** تكتسب هذه الدراسة أهمية كبيرة على عدة أصعدة، وذلك بالنظر إلى الموضوع الحيوي والحساس الذي تتناوله، ألا وهو "المسؤولية الدولية تجاه الحرب البيولوجية والكيميائية وفقا للقانون الدولي والشريعة الإسلامية". إذ تزداد الحاجة إلى فهم متعمق للقواعد القانونية التي تنظم استخدام هذه الأسلحة الفتاكة، في ظل ما نشهده من تهديدات متزايدة وواقعية لانتشار الأسلحة البيولوجية والكيميائية في النزاعات المسلحة. تتبّع أهمية دراسة هذا الموضوع كونه من المواضيع التي تتناول المسؤولية الدولية حيث انه حديث في الدراسات القانونية وقد

^١. السيد، القانون العام في ثوبه الجديد، دار وائل للطباعة والنشر، الطبعة الاولى ، بيروت، ٢٠١١ : ص ١٨٧

فرضته التطورات السريعة التي عرفها المجتمع الدولي، وهو ما زال يشير نقاشاً واسعاً في الفقه والقانون. فلجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة والتي شرعت بالعمل منذ العام ١٩٦١ لم تصل بعد إلى وضع نص قرار دولي حول المسؤولية الدولية. حيث ان المسؤولية الدولية هي الجزء القانوني الذي يرتبه القانون الدولي على عدم احترام أحد أشخاص لهذا القانون وهذا التعريف يشمل الى جانب الدولة التي هي شخص القانون الدولي الرئيس، والمنظمات الدولية بعد الاعتراف لها بالشخصية القانونية الدولية في حدود نطاق الاهداف والمبادئ التي انشأ من أجلها سواء كانت مدعية ام مدعى عليها، بسبب الأضرار التي تلحقها بالأشخاص الدولية الأخرى أو تلحق بمصالحها، فإذا ما أخلت دولة بإحكام معاهدة سبق لها أن تقيدت بها فأنها تتحمل المسؤولية الدولية الناشئة عن هذا الإخلال، وتلتزم من ثم عن تعويض الدولة التي لحقها ضرر جراء هذا العمل. إن أهمية الدراسة هو لبيان أبعاد مسؤولية الدولية تجاه الحرب البيولوجية وفقاً للقانون الدولي والشرعية الإسلامية.

ثالثاً : اهداف البحث

١. فهم الأبعاد القانونية والشرعية: تهدف الدراسة إلى فهم شامل لمسؤولية الدول تجاه استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية، وتوضيح العلاقة بين القانون الدولي والشرعية الإسلامية في هذا السياق.
٢. دراسة التشريعات الدولية المتعلقة بالحروب البيولوجية والكيميائية: دراسة المعاهدات والاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والكيميائية، وكيفية تطبيق هذه القوانين على الدول المتورطة في استخدام هذه الأسلحة.
٣. تحليل المبادئ الأخلاقية والدينية: دراسة الآراء الفقهية والإسلامية حول حظر استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية، مع تسليط الضوء على الأبعاد الإنسانية والأخلاقية لهذه القضية.
٤. استكشاف المسؤولية الدولية: التحقيق في كيفية محاسبة الدول والأفراد على انتهاك القوانين الدولية المتعلقة بالحروب البيولوجية والكيميائية، مع التركيز على الأنظمة القضائية الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية.
٥. تحليل آثار الحروب البيولوجية والكيميائية: فهم الآثار المدمرة لهذه الحروب على الإنسان والبيئة، وكيف يمكن تخفيف هذه الآثار من خلال المسؤولية الدولية والشرعية.

المبحث الاول : انواع المسؤولية الدولية

تعتبر المسؤولية الدولية من الركائز الأساسية في القانون الدولي، حيث تحدد كيفية تحميل الدول المسؤولية عن الأفعال التي تتعارض مع القوانين والمعاهدات الدولية. يشمل هذا المجال دراسة الأفعال التي تمثل انتهاكاً للحقوق والواجبات الدولية^١، سواء كان ذلك بسبب تصرفات مباشرة أو نتيجة لتصرفات غير مباشرة. وفي إطار هذا السياق، تنقسم المسؤولية الدولية إلى نوعين رئيسيين: المسؤولية المباشرة، التي تتعلق بالأفعال التي ترتكبها دولة معينة بشكل مباشر وتؤدي إلى انتهاك القوانين الدولية، والمسؤولية غير المباشرة، التي تنشأ نتيجة لتصرفات أطراف أخرى تحت تأثير أو إشراف الدولة المعنية. هذا التصنيف يعكس تعقيد العلاقات الدولية وأهمية ضمان العدالة وحفظ النظام الدولي.^{٣٢}

المطلب الاول :المسؤولية المباشرة

المسؤولية المباشرة في القانون الدولي هي التزام الدولة بتحمل تبعات الأفعال غير المشروعة التي ترتكبها، والتي تُنسب إليها مباشرة دون الحاجة إلى وجود أطراف أخرى. تتجسد هذه المسؤولية عندما تقوم دولة ما بانتهاك قواعد القانون الدولي، سواء كان ذلك من خلال خرق معاهدات دولية، الاعتداء على سيادة دولة أخرى، أو انتهاك حقوق الإنسان.^٤

أركان المسؤولية المباشرة: °

١. **وجود فعل غير مشروع** : يجب أن يكون الفعل الذي ارتكبته الدولة يشكل انتهاكاً لقانون دولي ملزم، مثل خرق معاهدات أو اتفاقيات دولية، الاعتداء على سيادة دولة أخرى، أو انتهاك حقوق الإنسان.^٦

١. المادة ٩ من اتفاقية حظر استحداث الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة

٢. ناصر محمد عبد الله سلطان ، المسؤولية عن فعل الأشياء التي تتطلب عناية خاصة والالات الميكانيكية ، منشورات الحلبي الحقوقية ، ٢٠٠٥ : ص ٦٩٢

٣. الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم، دار العلم العلمية، الطبعة الاولى ، الجزائر ، ٢٠١٨ ، ص ٢١٩

٤. المادة ١ من اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية (BWC) لعام ١٩٧٢

٥. اتفاقية بشأن حظر استحداث وصنع وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة ١٣-٠١-١٩٩٣

٦. الفضل، النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزامات: ص ٤٠٢

٢. **وجود علاقة سببية** : يجب أن يكون الفعل غير المشروع هو السبب المباشر للأضرار أو الانتهاك الذي وقع.^١
٣. **نية الدولة أو إهمالها** : في بعض الحالات، قد تكون المسؤولية المباشرة قائمة بسبب تصرفات مقصودة، بينما في حالات أخرى، قد تنشأ بسبب إهمال الدولة أو فشلها في الوفاء بالتزاماتها الدولية.^٢
أمثلة على المسؤولية المباشرة:
 - **الاعتداء العسكري** : إذا قامت دولة بشن هجوم عسكري على دولة أخرى دون مبرر قانوني، فإن الدولة المعتدية تتحمل المسؤولية المباشرة عن الأضرار الناتجة.
 - **انتهاك المعاهدات الدولية** : إذا أخلت دولة باتفاق دولي ملزم، مثل معاهدات حقوق الإنسان أو البيئة، فإنها تتحمل المسؤولية المباشرة عن نتائج هذا الخرق.
 - **الأضرار البيئية** : إذا تسببت دولة في تلوث بيئي عبر تصرفات غير قانونية، كالقضاء نفايات سامة في البحر أو التسبب في تلوث عبر الأنشطة الصناعية، فإنها تتحمل المسؤولية المباشرة عن الأضرار التي تصيب الدول الأخرى أو البيئة الدولية.
- عواقب المسؤولية المباشرة:**^٣ المسؤولية المباشرة تترتب عليها تداعيات قانونية ودولية، مثل:
 - **التعويضات:** الدولة التي تتحمل المسؤولية المباشرة قد تُلزم بتقديم تعويضات للدولة المتضررة.
 - **إجراءات قضائية:** يمكن للدولة المتضررة اللجوء إلى محكمة العدل الدولية أو محكمة تحكيم دولية للطعن في تصرفات الدولة المسؤولة.
 - **العقوبات:** قد تفرض على الدولة التي انتهكت القانون الدولي عقوبات سياسية أو اقتصادية من قبل المجتمع الدولي، مثل فرض حظر تجاري أو تجميد للأصول.

١. جمال، التنظيم القانوني للبيئة في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، سوريا، ٢٠١٦: ص ٣١

٢. المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف الأولى لعام ١٩٤٩

٣. الزمالي، تطبيق القانون الإنساني، محاضرات في القانون الإنساني: ص ١٦٧

بالتالي، تعتبر المسؤولية المباشرة من أدوات تطبيق العدالة الدولية وضمان احترام المعايير القانونية التي تحكم العلاقات بين الدول.

المطلب الثاني : المسؤولية الغير مباشرة

المسؤولية غير المباشرة في القانون الدولي تتعلق بالحالات التي تتحمل فيها دولة المسؤولية عن الأفعال غير المشروعة التي ترتكبها دولة أخرى، وذلك بناءً على علاقة قانونية خاصة بين الدولتين المعنيتين. تكون المسؤولية غير المباشرة أكثر تعقيداً مقارنةً بالمسؤولية المباشرة، حيث أن الفعل غير المشروع لا يُرتكب بشكل مباشر من الدولة التي تتحمل المسؤولية، ولكن نتيجة لتصرفات دولة أخرى تحت تأثير أو إشراف الدولة المعنية.^١

أركان المسؤولية غير المباشرة:

١. **وجود علاقة قانونية بين الدولتين:** يجب أن تكون هناك علاقة قانونية محددة بين الدولتين المعنيتين، مثل الحماية أو الانتداب أو الوصاية، التي تلزم الدولة المسؤولة بمراقبة أو التدخل في تصرفات الدولة الأخرى.
 ٢. **وجود أفعال غير مشروعة من الدولة الثانية:** ينبغي أن تكون الدولة الأخرى قد ارتكبت فعلاً غير مشروع، مثل انتهاك معاهدات أو قوانين دولية. ومع ذلك، فإن المسؤولية لا تتحملها الدولة المسؤولة مباشرة عن الفعل، بل كونها جزءاً من علاقة خاصة مع الدولة المعنية.
 ٣. **وجود علاقة سببية:** يجب أن يكون هناك رابط بين العلاقة القانونية بين الدولتين والفعل غير المشروع المرتكب من قبل الدولة الثانية. قد تكون الدولة المسؤولة قد فشلت في تأدية واجباتها المتعلقة بمنع الفعل غير المشروع أو التقليل من آثاره.
- أمثلة على المسؤولية غير المباشرة:^٢

١. **نظام الحماية:** في حالات الحماية، تكون دولة ما مسؤولة عن تصرفات الدولة المحمية. قد تحدث أفعال غير مشروعة من قبل الدولة

^١. BWC

^٢. العناني، المحكمة الجنائية الدولية، المجلس الأعلى للثقافة، الطبعة الأولى، القاهرة، ٢٠٠٦: ص ١٢٨

المحمية، مثل خرق حقوق الإنسان أو انتهاك المعاهدات الدولية، وتحمل الدولة الحامية المسؤولية غير المباشرة عن تصرفات هذه الدولة.

مثال: في فترات الاستعمار، كانت الدول الاستعمارية مسؤولة عن تصرفات الدول المستعمرة التي كانت تحت حمايتها، بما في ذلك الأفعال التي تنتهك حقوق السكان المحليين.

٢. **نظام الانتداب:** في النظام الانتدابي، تكون دولة منتدبة مسؤولة عن رفاهية الدولة الخاضعة للانتداب. إذا ارتكبت الدولة الخاضعة للانتداب أفعالاً غير مشروعة، فإن الدولة المنتدبة قد تتحمل المسؤولية غير المباشرة.^١

مثال: كانت الدول المنتدبة مثل المملكة المتحدة وفرنسا مسؤولة عن التصرفات غير المشروعة للدول تحت الانتداب في مناطق مثل الشرق الأوسط وآسيا في فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى.

٣. **نظام الوصاية:** في حالات الوصاية، تتحمل دولة معينة مسؤولية الأفعال غير المشروعة التي تحدث في الإقليم الذي تحت سيطرتها في ظل الوصاية، حتى وإن كانت التصرفات غير المشروعة تأتي من السلطات المحلية في الإقليم. مثال: عند إدارة الأمم المتحدة لبعض الأقاليم تحت الوصاية، مثل فلسطين أو بعض الأقاليم في إفريقيا، كانت الأمم المتحدة تتحمل مسؤولية الأفعال غير المشروعة التي ترتكبها السلطات المحلية.^٢

التداعيات القانونية للمسؤولية غير المباشرة:^٣

- **المسؤولية القانونية والتعويضات:** رغم أن المسؤولية غير المباشرة تنشأ عن تصرفات دولة أخرى، فإن الدولة المسؤولة قد تكون ملزمة بدفع تعويضات أو اتخاذ تدابير لإصلاح الضرر.
- **الرقابة والإشراف:** يمكن أن تكون الدول التي تتحمل المسؤولية غير المباشرة ملزمة باتخاذ إجراءات رقابية لمنع التصرفات غير

^١. فرحان، تاريخ القانون الإنساني والقانون لحقوق الإنسان، دار الثقافة، الطبعة الثانية، عمان، ٢٠١٣: ص ١٣٩

^٢. عبد القادر، القانون الإنساني واتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤...، القانون الإنساني آفاق وتحديات، ج٢، عبد الحميد و

آخرون، القانون الدولي العام، دار السلام العربية، بغداد، ٢٠٠٨ ص ١٤٦

^٣. اتفاقية الأسلحة البيولوجية (BWC) لعام ١٩٧٢ م

المشروعة من الدول الأخرى تحت إشرافها، أو للتدخل إذا حدثت أفعال غير مشروعة.^١

التحديات في المسؤولية غير المباشرة: المسؤولية غير المباشرة قد تكون موضوعاً معقداً، إذ يتعين على المحكمة الدولية أو المنظمات الدولية تحديد ما إذا كانت الدولة المسؤولة قد فشلت في الوفاء بواجباتها القانونية بموجب العلاقة الخاصة بينها وبين الدولة الأخرى، ومدى تأثير هذا الفشل على التصرفات غير المشروعة التي تم ارتكابها.^٢

في النهاية، تشير المسؤولية غير المباشرة إلى دور الدول في التأثير على الأفعال التي تحدث ضمن نطاق نفوذها أو إشرافها، مما يزيد من تعقيد تطبيق القانون الدولي في الحالات التي تتضمن أطرافاً متعددة.^٣

مثال على عنصر الخطر في المسؤولية الدولية في القانون الدولي عن الأسلحة البيولوجية: حالة العراق قبل حرب الخليج في فترة الثمانينات وأوائل التسعينات، كانت هناك تقارير عن أن العراق تحت حكم صدام حسين كان يقوم بتطوير وتخزين أسلحة بيولوجية كجزء من برنامجه للأسلحة الكيماوية والبيولوجية. هذا أثار قلقاً دولياً كبيراً بسبب التهديد المحتمل الذي تمثله هذه الأسلحة على السلام والأمن الدوليين تقيّم عنصر الخطر حيث أن أحد تقديرات الخطر كانت تقارير المخابرات تشير إلى أن العراق كان يمتلك كميات كبيرة من العوامل البيولوجية مثل الجمرة الخبيثة وسم البوتولينوم. و لم يكن هناك استخدام فعلي لهذه الأسلحة في حرب الخليج الأولى، وقد تم اتخاذ الإجراءات الدولية عن طريق قرارات الأمم المتحدة: بعد حرب الخليج الأولى، أصدر مجلس الأمن سلسلة من القرارات المجففة (مثل القرار ٦٨٧ لعام ١٩٩١) التي تطالب العراق بالكشف عن جميع برامج أسلحته البيولوجية وتدميرها تحت إشراف دولي.^٤ عن طريق لجنة الأمم المتحدة الخاصة^٥ التي تأسست هذه اللجنة لمراقبة تفكيك وتدمير أسلحة الدمار الشامل العراقية،

١. اتفاقية الأسلحة الكيميائية (CWC) لعام ١٩٩٢ م

٢. اتفاقية بشأن حظر استحداث وصنع وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة ١٩٩٣

٣. عبد القادر، القانون الإنساني واتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤...، القانون الإنساني آفاق وتحديات، ج٢،

٤. عبد الحميد و اخرون، القانون الدولي العام، دار السلام العربية، بغداد، ٢٠٠٨ ص ١٤١

بما في ذلك الأسلحة البيولوجية ولكن تلك الأسلحة لم تكن موجودة أصلاً . واجهت اللجنة العديد من العقوبات من قبل الحكومة العراقية في محاولاتها للتحقق من تفكيك هذه البرامج. ومن الاجراءات التي تترتبت من ناحية المسؤولية الدولية هي فرض العقوبات بسبب التهديد البيولوجي المحتمل وعدم الامتثال الكامل من قبل العراق، فرضت الأمم المتحدة عقوبات اقتصادية صارمة على العراق. كانت هذه العقوبات تهدف إلى منع النظام من مواصلة تطوير أسلحة بيولوجية ولكن العراق لم يكن يحتوي على تلك الأسلحة المزعومة . كما ان التفتيش والرقابة كان احد الاجراءات التي اتبعتها الدول كان على العراق السماح للمفتشين الدوليين بالدخول إلى منشآته للتحقق من عدم وجود أسلحة بيولوجية، وهو جزء من مسؤولية الدولة لضمان عدم تعريض المجتمع الدولي للخطر ومن العقوبات والى إجراءات الوقائية حيث استمرت العقوبات والرقابة الدولية حتى تم التأكد من أن العراق لم يمتلك أو يطور أسلحة بيولوجية وكانت هذه الإجراءات تعكس كيفية تعامل القانون الدولي مع عنصر الخطر من خلال فرض الرقابة والعقوبات حتى في غياب ضرر فعلي مباشر.

وتم التوصل انه الوقاية من الخطر المحتمل: يُظهر هذا المثال كيف يمكن للمجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات صارمة بناءً على تقييم الخطر المحتمل للأسلحة البيولوجية، حتى بدون استخدام فعلي لهذه الأسلحة التعاون الدولي: يعد التعاون بين الدول والمؤسسات الدولية أمراً حيوياً لمنع التهديدات البيولوجية والتحقق من الامتثال للقوانين الدولية. التدابير القسرية: تبرز أهمية استخدام التدابير القسرية مثل العقوبات والتفتيش الدولي لضمان عدم تطوير أو انتشار الأسلحة البيولوجية.

تُعد حالة العراق قبل حرب الخليج مثالاً بارزاً على كيفية تعامل القانون الدولي مع عنصر الخطر المتعلق بالأسلحة البيولوجية، حيث تُفرض عقوبات ويُتخذ تفتيش دولي لضمان عدم وجود تهديدات محتملة، مما يبرز أهمية الإجراءات الوقائية في منع الكوارث البيولوجية.^١

ولاعطاء مثال دولي على عنصر الخطر في المسؤولية الدولية عن الأسلحة البيولوجية: قضية الاتحاد السوفيتي وبرنامج "Biopreparat" خلال الحرب الباردة، أدار الاتحاد السوفيتي برنامجاً سرياً واسع النطاق

¹. Dinstein, War, Aggression and Self-Defence: PP 298-299

للأسلحة البيولوجية يُعرف باسم "Biopreparat". على الرغم من أن الاتحاد السوفيتي كان طرفاً في اتفاقية الأسلحة البيولوجية لعام ١٩٧٢، إلا أنه واصل تطوير وتخزين هذه الأسلحة في انتهاك واضح للاتفاقية. تقييم عنصر الضرر كان دولياً حيث تم الاتوصل إلى التهديد المحتمل عن طريق برنامج واسع النطاق: تضمن برنامج Biopreparat تطوير عوامل بيولوجية مثل الجمرة الخبيثة، الطاعون، الجدري، والفيروسات المعدلة وراثياً. ومن ناحية البنية التحتية والموارد: كانت للاتحاد السوفيتي القدرة على إنتاج وتخزين كميات كبيرة من الأسلحة البيولوجية، مما شكل تهديداً كبيراً على المستوى الدولي وتم الكشف عن البرنامج في أوائل التسعينات، بعد انهيار الاتحاد السوفيتي، كشفت تقارير ووثائق عن مدى برنامج Biopreparat. انشقاق بعض العلماء السوفييت مثل كين أليبيك^١ قدموا تفاصيل هامة حول البرنامج. وتم اتخاذ الإجراءات الدولية عن طريق التحقيق الدولي: بعد الكشف عن البرنامج، قامت الدول الغربية، وخاصة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، بالضغط على روسيا للتحقق من تفكيك برامج الأسلحة البيولوجية السوفيتية وضمان عدم استمرارها. و التفتيش والمراقبة: أجرت فرق التفتيش الدولية زيارات لمنشآت Biopreparat للتحقق من عدم استمرار الأنشطة البيولوجية غير القانونية. وتم اتخاذ المسؤولية الدولية عن طريق التزامات بموجب BWC: كانت روسيا، كخليفة للاتحاد السوفيتي، ملزمة بالكشف عن جميع الأنشطة المتعلقة بالأسلحة البيولوجية وتفكيكها. أي فشل في القيام بذلك كان يمكن أن يؤدي إلى مسؤولية دولية. واتخذت العقوبات المحتملة: بالرغم من عدم فرض عقوبات رسمية، كانت هناك ضغوط دبلوماسية قوية وضغوط اقتصادية غير مباشرة لضمان الامتثال اما التدابير الوقائية: عن طريق الشفافية والتعاون: طلب المجتمع الدولي من روسيا التعاون الكامل لضمان عدم وجود تهديدات بيولوجية، وهو ما استجابت له روسيا جزئياً من خلال السماح ببعض التفتيشات والإفصاحات.^٢

^١. Ken Alibek

^٢. Bungert, «A New Perspective On French-American Relations During The Occupation Of Germany, 1945–1948. Behind-The-Scenes Diplomatic Bargaining And The Zonal Merger»: PP 333-352

ان أهمية الشفافية الدولية: تتطلب منع التهديدات البيولوجية التعاون والشفافية من جميع الدول، حتى عندما تكون الأطراف في معاهدات مثل BWC كما ان التفتيش والتحقق: يلعب التفتيش الدولي دوراً حيوياً في التأكد من تفكيك برامج الأسلحة البيولوجية والتزام الدول بمعاهداتها وان المسؤولية عن الخطر المحتمل: يجب أن تكون الدول مسؤولة ليس فقط عن الأضرار الفعلية ولكن أيضاً عن المخاطر المحتملة الناجمة عن برامج الأسلحة البيولوجية غير المعلنه. لذا نجد ان قضية برنامج Biopreparat السوفيتي تعد مثالا دولياً بارزاً على عنصر الخطر في المسؤولية الدولية عن الأسلحة البيولوجية. رغم عدم حدوث ضرر فعلي، كان التهديد المحتمل كافياً لتحفيز المجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات وقائية صارمة، مما يبرز أهمية الشفافية والتفتيش في منع المخاطر البيولوجية.^١

المبحث الثاني: اساس المسؤولية الدولية وفقا للقانون الدولي

في القانون الدولي، تعتمد المسؤولية الدولية عن انتهاك حظر استخدام الأسلحة البيولوجية وتقييده على عدة نظريات:

١. نظرية الخطأ في المسؤولية الدولية: تقترح هذه النظرية أن الدولة قد تكون مسؤولة عن انتهاك حظر الأسلحة البيولوجية إذا كان الانتهاك نتيجة لخطأ مشروع في تصرفاتها، سواء كان الخطأ متعمداً أو غير متعمد. على سبيل المثال، إذا قامت دولة بإطلاق هجوم بيولوجي عن طريق الخطأ بسبب سوء التقدير أو عدم الحذر، فقد تكون مسؤولة عن ذلك وكذلك نظرية الفعل غير المشروع دولياً: وفقاً لهذه النظرية، فإن استخدام الأسلحة البيولوجية في حد ذاته يعتبر فعلاً غير مشروع دولياً. بمعنى آخر، حتى في حالة عدم وجود نية للقيام بأذى، يعتبر استخدام الأسلحة البيولوجية انتهاكاً للقانون الدولي كذلك نظرية المسؤولية المطلقة: وفقاً لهذه النظرية، فإن استخدام الأسلحة البيولوجية يؤدي إلى مسؤولية مطلقة للدولة، بغض النظر عن الظروف المحيطة بالحادثة. يعني ذلك أنه حتى لو كان الاستخدام مبرراً أو كان الهجوم يستهدف أهداف عسكرية مشروعة، فإن الدولة مسؤولة تجاه المجتمع الدولي.^٢

^١. Byrd, «Cold War (entire chapter)»: P 191

^٢. عبد علي محمد سوادي. قانون المسؤولية الدولية ، مركز الوارث للطباعة والنشر ، ط٢ ، كربلاء ، ٢٠١١ ، ص ١٤٥.

ومما لا شك فيه أن حماية البيئة والمحافظة عليها أصبحت من اهتمامات البشرية لما لها من تأثير على تقدم ورفاهية جميع شعوب العالم، ومن بين جوانب الاهتمام بالبيئة على مستوى العالم. على المستوى الميداني الدولي هو الاحتفال بالاتفاقيات والعقود والاحتفال بالمؤتمرات والندوات وتحقيق المظاهر والإعلانات والسياسات المتعلقة بضرورة حماية البيئة والحفاظ عليها. تناولت بعض هذه الاتفاقيات والإعلانات نصوصاً تتعلق بضرورة تحسين الظروف المعيشية، وأرسى بعضها حق الإنسان في العيش والسكن وإظهار الأنشطة في بيئة صحية ونظيفة وخالية من التلوث الذي يؤدي إلى اختلال التوازن الغرض الطبيعي القائم، بقوة الله وحكمته.^١

قبل مناقشة علاقة البيئة بحظر أو تقييد استخدام بعض الأسلحة، يجب أن نتناول تعريف المقصود بالبيئة وما يعنيه هذا المصطلح عند استخدامه في المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة. استخدم هذا المصطلح العالم الألماني (إرنست) هيجل عام ١٨٦٦، ووصل إليه بدمج الكلمتين اليونانيتين (oikos) التي تعني المسكن و (الشعارات) التي تعني العلم.^٢ عرّف البروفيسور جين مورك البيئة بمعنى أوسع على أنها "نظام تتعايش فيه جميع الكائنات الحية مع الغلاف الجوي والهواء والغازات التي تتبعها، وعناصر المياه في المحيطات والبحيرات والأنهار، والظواهر الطبيعية من الغابات والأشجار"^٣

و يتم التحقق من علاقة البيئة بحظر استخدام الأسلحة البيولوجية أو تقييد استخدام من خلال المعاهدات الدولية التي تم إجرائها لحماية البشرية من هذه الآفة.^٤

ومن الأمثلة على ذلك اتفاقية عام ١٩٧٦ بشأن حظر استخدام تقنيات التعديل البيئي لأغراض عسكرية أو أغراض عدائية أخرى. وتحليل المواد العشر للاتفاقية، وجدنا أنها لا تحظر أو تقيّد استخدام أي سلاح معين من قبل البيئة، لكنها تحظر استخدام البيئة كسلاح عسكري،

^١. افكيرين، القانون للبيئة ، دار النهضة العلمية ، الطبعة الاولى ، مصر ٢٠٢٣ ، ص ٩

^٢. جمال، التنظيم القانوني للبيئة في العالم ، منشورات الحلبي الحقوقية ، الطبعة الأولى ، سوريا ، ٢٠١٦: ص ٩

^٣. محمود، الالتزام الدولي لحماية البيئة من التلوث: ص ١٨

^٤. توفيق رتيب، القانون للبيئة وظاهرة التلوث، دار الاتحاد، الامارات، ٢٠١٧ ، ص ١٧٧

واللجوء إلى الوسائل التي تركز على تعطيل عملياتها عن عمد، ثم استخدام البيئة لأغراض عسكرية أو لأي غرض عدائي. وهنا، بالطبع، يجب حماية البيئة فمثلاً في دراسة أجراها معهد ستوكهولم الدولي للسلام وجدت أن استمطار السحب على نطاق واسع يمكن أن يؤدي إلى الفيضانات وتآكل التربة واللفحة

كذلك ينص البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧، الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، في الفقرة القانونية المرقمة (٣) من المادة القانونية المرقمة (٣٥) على أن (استخدام وسائل وأساليب الحرب المصممة أو المتوقع أن تسبب خطراً وواسع النطاق وطويل الأمد).

مصطلح الضرر الذي يلحق بالبيئة الطبيعية بقصد أو من المتوقع أن يتسبب في مثل هذا الضرر بالبيئة الطبيعية وبالتالي يعرض للخطر صحة أو بقاء السكان كما أنه هو محدد في المادة القانونية المرقمة (٥٥) من نفس البروتوكول في الفقرة القانونية المرقمة (١) المنصوص عليها منها (يعتبر في النضالات لحماية البيئة الطبيعية من أضرار جسيمة وواسعة النطاق وطويلة المدى) ونص في الفقرة القانونية المرقمة (٢) منها على (تحظر الهجمات الرادعة على البيئة الطبيعي^١).

كذلك نظمت اتفاقية عام ١٩٨٠ بشأن حظر أو تقييد استخدام الأسلحة الخاصة ب تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر المحددة في ديباجتها: "الحاق ضرر جسيم وطويل الأمد بالبيئة الطبيعية".

وبالمثل، فإن البروتوكول الثالث الملحق بهذه الاتفاقية يفكر في حماية البيئة كأحد القيود الرئيسية على استخدام الأسلحة، كما أنه ينص عليه (يحظر تحويل الغابات وأنواع أخرى من الغطاء النباتي إلى أهداف لهجمات بأسلحة حارقة^٢). وأن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨ ينص على أن التسبب عمداً في أضرار جسيمة وواسعة النطاق وطويلة الأمد للبيئة الطبيعية يعتبر جريمة حرب^٣.

^١ البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧، الملحق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩

^٢ الفقرة القانونية المرقمة (٤) من المادة القانونية المرقمة (٢) من البروتوكول

^٣ ينظر الفقرة القانونية المرقمة (٢) من المادة القانونية المرقمة (٨) من النظام الأساسي

وأن قواعد القانون المتعلقة بحظر أو تقييد استخدام الأسلحة وعلاقتها بحماية البيئة لا تنطبق فقط في وقت النزاعات المسلحة، ولكن أيضاً على المناورات العسكرية التي تتم لأغراض التمرين، سواء كانت واقفة من بين قواتها المسلحة. أو من بينهم وبين القوات المسلحة لدولة صديقة، على سبيل المثال، استخدمت البحرية الأمريكية جزيرة (فيكس) في بورتوريكو كموقع للتدريبات العسكرية منذ عام ١٩٤١، وألقت الطائرة (اف ١٨) قنبلة زنة ٥٠٠ رطل، تسبب في أضرار بيئية واسعة النطاق وتؤثر على الحياة الطبيعية في الجزيرة، وخاصة الكائنات البحرية من حولها.^١ وبعد هذه المقدمة نتطرق لشرح نظريات المسؤولية الدولية بشكل تفصيلي أكثر وعلى الشكل الآتي :

المطلب الاول : نظرية الخطأ في المسؤولية الدولية

يرجع الفضل في تأسيس هذه النظرية للفقيه الهولندي الشهير (جروسيوس)^٢ في كتابه قانون الحرب والسلام، والذي نقلها من النظام القانوني الداخلي إلى النظام القانوني الدولي، وكما يرجع الفضل في انتشارها إلى الفقيه المعروف (فاتيل).^٣ وقد ذهب إلى القول بأن الدولة تسأل عن تصرفات رعاياها إذا نسب خطأ أو إهمال إلى الدولة ذاتها، فتنشأ مسؤوليتها عندئذ على أساس اشتراكها في وقوع الضرر نتيجة إهمالها في الحيلولة دون وقوع التصرف الخاطئ من رعاياها، أو لأنها أجازت هذا التصرف بأي شكل من الأشكال بامتناعها عن معاقبة المخطئ أو بتمكينه من الإفلات من العقاب، وهذا الفعل الخاطئ أما أن يكون متعمداً، وأما يكون غير متعمد.^٤ ومن المسلم به أن الخطأ هو السلوك الدولي الضار بدولة أخرى سواء كان هذا السلوك القيام بعمل ايجابي يلزم القانون القيام به أو الامتناع عن عمل ينهي أو يحظر القانون القيام به، أي أن مسؤولية الدولة تتحقق حتى في حالة وقوع الخطأ بحسن نية وقد تعرضت هذه النظرية للنقد من قبل الفقيه الإيطالي

^١ العنزي و الدعيج، «الحماية القانونية للبيئة في مواقع القواعد العسكرية الأمريكية في منطقة الخليج العربي»: ص ٢٢

^٢ chrosyos

^٣ طلال ياسين العيسى، المسؤولية الدولية الناتجة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي، مجلة رسالة الحقوق، ع(٢)، جامعة كربلاء، كلية القانون، ٢٠٠٩: ص ٩٤

^٤ الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم، دار العلم العلمية، ط١، الجزائر، ٢٠١٨: ص ٦١

(انزيلوتي)،^١ عندما أشار إلى أنه إذا كان تطبيق نظرية الخطأ قد ارتبط تدريجياً ببدء ظهور الدولة في مفهومها الحديث، عندما كان هناك خلط بين الدولة وشخص الحاكم، فإنه من الصعب تطبيقها الآن بعدما توضح الفارق بين الدولة كشخص معنوي وشخص حاكمها فليس من الصحيح نسبة الخطأ وهو أمر نفسي إلى شخص معنوي لا نفس له ولا ضمير.^٢ وانتقدها الفقه بالقول أن "الاتجاه الحديث يميل إلى عدم التقيد بفكرة الخطأ في تقرير مسؤولية الدولة لأن المهم في تقرير المسؤولية هو البحث عما إذا كان هناك واجب قد انتهك وطبيعة هذا الانتهاك".^٣ وقد وجدت هذه النظرية سبيلها للتطبيق في عدد كبير من أحكام التحكيم والقضاء الدولي، من بينها الحكم الذي أصدرته هيئة التحكيم في القضية المشهورة (الالباما) في العام ١٨٧٢، حيث قضت الهيئة بأن بريطانيا، لم تبذل العناية الواجبة المطلوبة في سلوك الدول المحايدة بين الأطراف المتحاربة، وكذلك في القرار الصادر عن لجنة الادعاءات الأمريكية - المكسيكية في العام ١٩٢٦ في قضية (لوراجينز) حيث جاء بالمادة (٣) من اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية، والموقعة في لندن عام ١٩٧٢ أنه (في حالة إصابة جسم فضائي تابع لدولة مطلقة أو إصابة أشخاص أو أموال على متنه في مكان آخر غير سطح الأرض، بأضرار أحدثها جسم فضائي تابع لدولة مطلقة أخرى، لا تكون هذه الدولة الأخيرة مسؤولة إلا إذا كانت الأضرار ناشئة عن خطئها أو خطأ أشخاص تكون مسؤولة عنهم).^٤

نرى أن هذه النظرية تقوم على اعتبارات شخصية، وطالما هي كذلك فإنها ستؤدي بالتأكيد إلى حرمان الكثير من المتضررين من الحصول على حقوقهم، وذلك لفشلهم في إثبات الخطأ و تجدر الإشارة إلى أن هذه النظرية لم تقف مكانتها بصورة نهائية كأساس للمسؤولية الدولية بالرغم من ظهور نظريات لاحقة لتكييف ذلك الأساس، إذ أن بعض المعاهدات

^١. inzeloty

^٢. عبد الحميد و اخرون، القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨ : ص ٢٦٠.

^٣. الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم، دار العلم العلمية، ط١، الجزائر، ٢٠١٨ ص ٣٤١

^٤ محمد طلعت الغنيمي، الأحكام العامة في قانون الأمم، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٠، ص ٨٧٣

الدولية الحديثة مازالت تعتمد الخطأ معياراً وأساساً لتقرير مسؤولية الدولة عن بعض أوجه النشاط التي قد يظن أن المسؤولية على أساس المخاطر هي الأساس الوحيد لتقرير المسؤولية بشأنها^١.

ان نظرية الخطأ في المسؤولية الدولية في القانون الدولي تعني أن الدولة قد تكون مسؤولة عن انتهاك حظر استخدام الأسلحة البيولوجية إذا كان الانتهاك نتيجة لخطأ مشروع في تصرفاتها، سواء كان الخطأ متعمداً أو غير متعمد. هذا يعني أنه حتى في حالة عدم وجود نية للقيام بأذى، فإن الدولة قد تتحمل المسؤولية إذا تسببت في الضرر نتيجة لخطأ مشروع في سلوكها. مثلاً، إذا قامت دولة بإطلاق هجوم بيولوجي عن طريق الخطأ بسبب سوء التقدير أو عدم الحذر، مما أدى إلى إصابة أو موت العديد من الأشخاص، فقد تعتبر مسؤولة عن ذلك بموجب هذه النظرية. الخطأ المشروع هنا قد يشمل عدم اتخاذ التدابير الكافية لتجنب وقوع الحادثة أو عدم اتباع الإجراءات الأمنية اللازمة^٢.

تطبق هذه النظرية يعتمد على تحليل ملابسات الحادثة وتقييم سلوك الدولة بناءً على المعايير الدولية والقانونية المعترف بها. يهدف الاعتماد على نظرية الخطأ في المسؤولية الدولية إلى تعزيز الالتزام بقوانين الحرب والقوانين الدولية الإنسانية، وتشجيع الدول على اتخاذ التدابير الوقائية لتجنب وقوع الأذى والحد من الأضرار في حالة وقوع الحوادث^٣.

مثال دولي على نظرية الخطأ في المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة البيولوجية في القانون الدولي هو الحادثة المعروفة باسم "حادثة سارين الغازية" التي وقعت في طوكيو، اليابان، في مارس ١٩٩٥.

في هذه الحادثة، قامت جماعة إرهابية يابانية تدعى "جماعة السيد أساهارا" بإطلاق غاز السارين في مترو أنفاق طوكيو خلال ساعة الذروة صباح يوم ٢٠ مارس ١٩٩٥. أدى هذا الهجوم الإرهابي إلى مقتل ١٣ شخصاً وإصابة أكثر من ١٠٠٠ آخرين بجروح متفاوتة الخطورة، من الناحية القانونية، يمكن تطبيق نظرية الخطأ في هذه الحادثة على

^١ طلال ياسين العيسى، المسؤولية الدولية الناتجة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي، مجلة رسالة الحقوق، ع(٢)، جامعة كربلاء، كلية القانون، ٢٠٠٩، ص ٩٤

^٢ طارق شكري، المسؤولية الدولية للدول، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٥، مصر، ص ١٤٢

^٣ محمد سامي عبدالحميد، أصول القانون الدولي العام، ج ١، ط ٢، مؤسسات شباب الجامعة، الإسكندرية، ١٩٧٤، ص ٦١

الحكومة اليابانية، حيث كانت الحكومة قد تلقت تحذيرات ومعلومات استخباراتية تشير إلى احتمالية وقوع هجوم بغاز السارين، لكنها لم تتخذ الإجراءات الكافية لمنع الحادثة. يمكن أن يُعتبر عدم اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة لتأمين المترو من الهجمات البيولوجية خطأ مشروعاً في سلوك الحكومة، مما يؤدي إلى تحميلها المسؤولية الدولية عن الحادثة بموجب نظرية الخطأ في المسؤولية الدولية. المثال المذكور حول "حادثة سارين الغازية" في طوكيو، اليابان، في مارس ١٩٩٥، هو حدث واقعي ومعروف دولياً. المعلومات حول هذه الحادثة متاحة في العديد من المصادر الصحفية والأكاديمية والتقارير الرسمية التي تناولت هذا الحدث التاريخي وتأثيراته^١.

المطلب الثاني: نظرية الفعل غير المشروع دولياً في المسؤولية الدولية

نظرية الفعل غير المشروع دولياً في المسؤولية الدولية عن الحرب البيولوجية في القانون الدولي تشير إلى أن استخدام الأسلحة البيولوجية ذات طابع محظور وغير مشروع على الصعيدين الوطني والدولي. وتقتضي هذه النظرية أن الدول التي تقوم باستخدام الأسلحة البيولوجية تكون مسؤولة مطلقاً عن أفعالها بغض النظر عن الأهداف أو الظروف التي أدت إلى الاستخدام.

من خلال هذه النظرية، يتم النظر إلى استخدام الأسلحة البيولوجية كفعل غير مشروع دولياً بغض النظر عن الأهداف العسكرية أو السياسية للهجوم. وهذا يعني أن الدول التي تقوم بالتصرف بمثل هذه الطريقة تعتبر مسؤولة عن تلك الأفعال وقد تتعرض للعواقب القانونية والسياسية من قبل المجتمع الدولي.

يجب أن تطبق النظرية الدولية للفعل غير المشروع على الحرب البيولوجية بحذر ويجب أن تكون الأدلة قوية وواضحة لإثبات استخدام الأسلحة البيولوجية بوصفها فعلاً غير مشروعاً. كما يجب أن يتم تقييم الأحداث والظروف المحيطة بهذه الحوادث بعناية لضمان تطبيق العدالة وفقاً للمعايير القانونية الدولية.

تطبيقاً دولياً لنظرية الفعل غير المشروع دولياً فيما يتعلق باستخدام الأسلحة البيولوجية، يمكن النظر إلى الحالة التاريخية التالية:

¹. Shinrikyo, «member Katsuya Takahashi gets life in prison over 1995 sarin attack»: P 173

الحرب الكيميائية في سوريا:

خلال الحرب الأهلية في سوريا، تم توثيق استخدام الأسلحة الكيميائية في عدة حالات مشتبه فيها، والتي يعتقد أنها نفذت بواسطة النظام السوري. من بين هذه الحالات، اشتهر هجوم خان شيخون في أبريل ٢٠١٧، حيث أدى استخدام غاز السارين إلى مقتل وإصابة العديد من المدنيين.

تحدثت العديد من التقارير والتحقيقات الدولية التي أجريت من قبل منظمات دولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، عن وجود أدلة قوية تشير إلى استخدام الأسلحة البيولوجية في هذه الحوادث. تم التأكيد في هذه التقارير على أن استخدام الأسلحة الكيميائية في هذه الحالات يعتبر فعلاً غير مشروعاً دولياً بموجب القوانين الدولية، وأن الدولة أو الكيان المسؤول عن هذا الاستخدام يتحمل مسؤولية مطلقة عن تلك الأعمال الغير مشروعة.

هذه الحالة توضح كيف يمكن لنظرية الفعل غير المشروع دولياً في المسؤولية الدولية تطبيقها على حوادث استخدام الأسلحة البيولوجية، حيث يتم التأكيد على أن الاستخدام غير المشروع لمثل هذه الأسلحة يعتبر انتهاكاً صارخاً للقوانين الدولية ويستحق المساءلة الدولية.

مثال آخر على تطبيق نظرية الفعل غير المشروع دولياً في المسؤولية الدولية عن الحرب البيولوجية هو حادثة استخدام الأسلحة الكيميائية في حرب اليمن.

خلال الصراع في اليمن، تم توثيق العديد من الحوادث التي تشير إلى استخدام الأسلحة الكيميائية من قبل الأطراف المتحاربة، بما في ذلك النظام السوري وجماعات متمردة أخرى. تشمل هذه الحوادث استخدام الغازات السامة مثل الكلور وغيرها في هجمات على المدنيين والمناطق المأهولة.

تم توثيق الحوادث والتحقيق فيها من قبل منظمات دولية مثل الأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومنظمات حقوق الإنسان. تشير التقارير إلى وجود أدلة قوية على استخدام الأسلحة الكيميائية بشكل غير مشروع، مما يجعل الدولة أو الكيان المسؤول عن هذه الهجمات مسؤولاً دولياً وقابلاً للمساءلة.

هذا المثال يظهر كيف يمكن لنظرية الفعل غير المشروع دولياً أن تطبق على استخدام الأسلحة البيولوجية في حالات النزاع المسلح، وتؤكد على أن الاستخدام غير المشروع لهذه الأسلحة يعتبر انتهاكاً للقوانين الدولية ويستحق المساءلة الدولية.^١

المطلب الثالث: نظرية المسؤولية المطلقة في المسؤولية الدولية

نظرية المسؤولية المطلقة في المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة البيولوجية في القانون الدولي تنص على أن الدولة التي تقوم باستخدام الأسلحة البيولوجية تتحمل مسؤولية كاملة ومطلقة عن تلك الأعمال، بغض النظر عن الظروف أو الأهداف التي قامت بها. وتعتبر استخدام الأسلحة البيولوجية في حد ذاته انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي وللمعاهدات الدولية المتعلقة بمنع استخدام مثل هذه الأسلحة.^٢

هذه النظرية تعزز مبدأ عدم قبول الأعمال البيولوجية الضارة بين الدول، وتؤكد على أهمية منع استخدام الأسلحة البيولوجية وتطوير آليات لضمان الامتثال لهذه المبادئ. تطبيق هذه النظرية يعزز الالتزام بالقوانين الدولية ويحد من تكرار حوادث استخدام الأسلحة البيولوجية التي تؤثر على الأمن والسلام الدوليين. وتوفر إطاراً قانونياً صارماً لتحميل المسؤولية للدول التي تقوم بمثل هذه الأفعال. بالتالي، يتعين على الدول الالتزام بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعلقة بمنع استخدام الأسلحة البيولوجية والتعاون مع المنظمات الدولية المختصة لمكافحة هذا النوع من الأسلحة. كما أن تطبيق نظرية المسؤولية المطلقة يساهم في تعزيز السلم والأمن الدوليين، ويحد من تهديدات الأسلحة البيولوجية على البشرية والبيئة ولا يوجد حكم قضائي محدد يطبق بشكل مباشر نظرية المسؤولية المطلقة في المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة البيولوجية في القانون الدولي، نظراً لطبيعة الأحداث والحوادث التي تتعلق بالأسلحة البيولوجية وندرتها مع ذلك، يمكن العثور على عدة تقارير وتحقيقات دولية قدمت تقديرات حول المسؤولية الدولية في حالات استخدام الأسلحة البيولوجية. وعلى الرغم من عدم وجود حكم قضائي مباشر.^٣ ففي حالة

^١. عبد علي محمد سوادي. قانون المسؤولية الدولية، مركز الوارث للطباعة والنشر، ط٢، كربلاء، ٢٠١١ ص ٥١٨

^٢. الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم، دارالعلم العلمية، ط١، الجزائر، ٢٠١٨: ص ٤٠٥

^٣. تونكين، القانون الدولي العام، قضايا نظرية: ص ٢٤٣؛

استخدام الأسلحة البيولوجية التي يمكن استخدامها كمثال دولي على نظرية المسؤولية المطلقة في المسؤولية الدولية هي الهجوم بغاز السارين في دوما، سوريا، في أبريل ٢٠١٨. في هذه الحادثة، تم توثيق استخدام غاز السارين في هجوم كيميائي في مدينة دوما في سوريا، مما أسفر عن مقتل العشرات وإصابة المئات من المدنيين بجروح خطيرة. وقد تم التأكيد على أن هذا الهجوم استخدم غاز السارين، الذي يُعتبر أسلحة بيولوجية محظورة بموجب القانون الدولي. تم تحديد أن الحكومة السورية كانت وراء الهجوم، وقد واجهت اتهامات دولية بشأن استخدامها للأسلحة الكيميائية بشكل مخالف للقوانين الدولية. وفي هذا السياق، تشكلت فرق التحقيق الدولية للتحقيق في الحادث وتحميل المسؤولية للأطراف المعنية^١.

الخاتمة :

هذه الحالة تعكس كيفية تطبيق نظرية المسؤولية المطلقة في المسؤولية الدولية عن استخدام الأسلحة البيولوجية في القانون الدولي، حيث يتم تحميل المسؤولية للدولة المعنية بشكل كامل ومطلق عن الأعمال الغير مشروعة والمخالفة للقوانين الدولية. بشكل عام، يعتمد تحديد المسؤولية الدولية عن انتهاك حظر الأسلحة البيولوجية وتقييده على التقييم الشامل للظروف والأدلة المتاحة، مع مراعاة القوانين والمعاهدات الدولية ذات الصلة والمبادئ القانونية العامة.

أولاً: النتائج

١. المساءلة القانونية: تتحمل الدول المسؤولية عن تطوير أو استخدام أو نشر الأسلحة البيولوجية والكيميائية عواقب قانونية دولية. يشمل ذلك إمكانية ملاحقة الأفراد المسؤولين أمام المحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية (ICC) بتهمة تتعلق بجرائم الحرب أو الجرائم ضد الإنسانية أو حتى الإبادة الجماعية.

٢. فرض العقوبات الدولية: قد تتعرض الدول المخالفة لعقوبات اقتصادية أو سياسية أو عسكرية تفرضها مجلس الأمن الدولي أو هيئات

^١ عبد علي محمد سوادي. قانون المسؤولية الدولية ، مركز الوارث للطباعة والنشر ، ط٢ ، كربلاء ، ٢٠١١ ، ص ٥١٨.

دولية أخرى. تهدف هذه العقوبات إلى ردع الانتهاكات المستقبلية وإجبار الدولة المعنية على الامتثال لالتزاماتها الدولية.

٣. الالتزام بتقديم التعويضات: تُلزم الدول المسؤولة عن الأضرار الناتجة عن استخدام الأسلحة البيولوجية أو الكيميائية بدفع تعويضات مالية، واستعادة الأضرار البيئية، وتقديم الدعم لضحايا هذه الأسلحة.

٤. العزلة الدبلوماسية: تواجه الدول المتورطة في الاستخدام غير القانوني لهذه الأسلحة خطر الإدانة الدولية وفقدان المصداقية الدبلوماسية، مما يؤثر سلباً على علاقاتها السياسية والاقتصادية مع المجتمع الدولي.

توصيات بشأن مسؤولية الدولة تجاه الحرب البيولوجية والكيميائية وفقاً للقانون الدولي

١. تعزيز الالتزام بالاتفاقيات الدولية: يجب على الدول تعزيز التزامها باتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية (BWC) واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية (CWC) من خلال تطبيق بنودها بصرامة وتحديث التشريعات الوطنية لتتماشى مع المعايير الدولية.

٢. تطوير آليات المراقبة والتفتيش: ضرورة تعزيز آليات الرقابة الدولية من خلال دعم الهيئات المختصة مثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW) لضمان الامتثال الكامل للالتزامات الدولية ومنع تطوير أو استخدام هذه الأسلحة.

٣. تعزيز التعاون الدولي: تشجيع التعاون بين الدول لتبادل المعلومات والخبرات التقنية بهدف تحسين القدرات على الكشف المبكر عن تهديدات الأسلحة البيولوجية والكيميائية والاستجابة الفعالة لها.

٤. فرض عقوبات رادعة: ضرورة اتخاذ تدابير صارمة ضد الدول أو الجهات التي تنتهك القوانين الدولية المتعلقة باستخدام هذه الأسلحة، بما في ذلك فرض عقوبات اقتصادية ودبلوماسية فعالة لتعزيز الردع.

٥. دعم جهود العدالة الدولية: دعم عمل المحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية الدولية (ICC) لضمان محاسبة الأفراد المتورطين في استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية، مما يعزز مبدأ عدم الإفلات من العقاب.

٦. تعزيز الوعي والتثقيف: نشر الوعي حول مخاطر الأسلحة البيولوجية والكيميائية من خلال برامج تعليمية وتدريبية للكوادر الحكومية والعسكرية والمدنية لتعزيز ثقافة السلام والامتنال للقانون الدولي.

٧. تطوير القدرات الوطنية: الاستثمار في تطوير القدرات الوطنية للوقاية من الحروب البيولوجية والكيميائية والاستجابة للطوارئ من خلال تجهيز الفرق المتخصصة وتوفير المعدات اللازمة لمواجهة أي تهديد محتمل.

٨. تعزيز الحماية البيئية والإنسانية: التأكيد على أهمية حماية البيئة وضمان حقوق الضحايا من خلال توفير الدعم الإنساني اللازم وتعويض المتضررين عن الأضرار الناجمة عن استخدام هذه الأسلحة.

من خلال تنفيذ هذه التوصيات، يمكن للمجتمع الدولي تعزيز الأمن والسلام الدوليين والحد من مخاطر استخدام الأسلحة البيولوجية والكيميائية مستقبلاً.

المصادر :

أولاً: الكتب

١. افكيرين، القانون للبيئة ، دار النهضة العلمية ، الطبعة الاولى ، مصر ٢٠٢٣
٢. العناني، المحكمة الجنائية الدولية، المجلس الأعلى للثقافة ، ط١، القاهرة، ٢٠٠٦
٣. الغنيمي، محمد طلعت، الأحكام العامة في قانون الأمم، منشأة المعارف، الإسكندرية، ١٩٧٠.
٤. الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم، دار العلم العلمية ، الطبعة الاولى ، الجزائر ، ٢٠١٨
٥. السيد، القانون العام في ثوبه الجديد، دار وائل للطباعة والنشر، ط١، بيروت، ٢٠١١
٦. الفضل، النظرية العامة للالتزامات، مصادر الالتزامات، ، دار الثقافة للنشر، الطبعة الاولى ، بغداد، ١٩٩٨
٧. الليثي، رشاد محمد جون، حظر وتقييد استخدام الأسلحة في القانون الدولي العام، دار النهضة، بيروت، ٢٠٠٣.
٨. توفيق رتيب، القانون للبيئة وظاهرة التلوث، دار الاتحاد، الامارات، ٢٠١٧.
٩. جمال، التنظيم القانوني للبيئة في العالم، منشورات الحلبي الحقوقية ، سوريا، ٢٠١٦
١٠. حسن، المسؤولية الجنائية للقادة في زمن النزاعات المسلحة، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٨ .
١٣. عبد الحميد، محمد سامي، أصول القانون الدولي العام، مؤسسات شباب الجامعة، ط٢، الإسكندرية، ١٩٧٤.
١٤. عبد الحميد و اخرون، القانون الدولي العام ،، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ٢٠٠٨ .
١٥. عبد القادر، القانون الإنساني واتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤...، القانون الإنساني آفاق وتحديات، ج٢، عبد الحميد و اخرون، القانون الدولي العام ،، دار السلام العربية ، بغداد ، ٢٠٠٨ .
١٦. عبد علي محمد سوادي. قانون المسؤولية الدولية ، مركز الوارث للطباعة والنشر ، الطبعة الثانية ، كربلاء ، ٢٠١١
١٧. فرحان، تاريخ القانون الإنساني والقانون لحقوق الإنسان، دار الثقافة، ٢٠١٣
٢٠. شكري، طارق، المسؤولية الدولية للدول، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٥.

ثانياً: الأبحاث والمقالات

١. العيسى، طلال ياسين، المسؤولية الدولية الناتجة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي، مجلة رسالة الحقوق، ع٢، جامعة كربلاء، ٢٠٠٩.
 ٥. ناصر محمد عبد الله سلطان ، المسؤولية عن فعل الاشياء التي تتطلب عناية خاصة والالات الميكانيكية ، منشورات الحلبي الحقوقية .
ثالثاً: القوانين والاتفاقيات
 ١. اتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية (BWC) لعام ١٩٧٢.
 ٣. اتفاقية حظر استحداث وصنع وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير هذه الأسلحة، ١٣-٠١-١٩٩٣.
 ٤. اتفاقية الأسلحة الكيميائية (CWC) لعام ١٩٩٢.
 ٥. اتفاقية جنيف الأولى لعام ١٩٤٩.
 ٦. البروتوكول الإضافي الأول لعام ١٩٧٧، الملحق باتفاقيات جنيف.
 ٧. النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة ٨، الفقرة ٢.
- رابعاً: مصادر أجنبية

- (١) ' War, Aggression and Self-Defence،Dinstein
- (٢) ' A New Perspective On French-American Relations...،Bungert
- (٣) Cold War (entire chapter)،Byrd
- (٤) member Katsuya Takahashi gets life in prison over ،Shinrikyo (٤)
،1995 sarin attack